لان انتفاء المعصيان الذي هو التالي له سببان احدهما الخوف من العقاب
وهي طريقة العوام والثاني الاجلال لله والتعظيم له وهي طريقة الخواص
العارفين بالله والمراد ان صهيبا رضي الله عنه من هذا القسم اي من قسم الخواص
وهو ان سبب خوفه من الله تعالى الاجلال لله وتعظيمه وانه لو قدر اي فرض خلوه
عن الخوف لم يقع منه معصية فكيف والخوف مع ذلك حاصل له وهذه المسئلة
كالمستثنات من حكم لو وهو انها اذا دخلت على مثبت صيرته منفيا واذا دخلت
على منفي صيرته مثبتا وكذا جوابها ومن هنا اي ومن اجل انه لا يلزم من امتناع
المقدم امتناع التالي في نحو لو لم يخف الله لم يعصه تبين فساد قول المعربين
ان لو حرف امتناع للجواب لامتناع الشرط والصواب انها لا تعرض لها
لامتناع الشرط فقط فان لم يكن للجواب سبب سوى ذلك الشرط بحيث لا يخلفه
غيره لزم من انتفائه اي الشرط انتفاؤه اي الجواب نحو لو كانت الشمس طالعة
لكان

٧٦

لكان النهار موجودا فيلزم من انتفاء الشرط وهو طلوع الشمس انتفاء
الجواب وهو وجود النهار وان خلف الشرط غيره بان كان للجواب سبب
آخر غير الشرط لم يلزم من انتفائه اي الشرط انتفاء الجواب ولا ثبوته لانها
لا تعرض لها الى امتناع الجواب ولا الى ثبوته نحو لو كانت الشمس طالعة
موجودا فانه لا يلزم من انتفاء طلوع الشمس انتفاء وجود الضوء
كان الضوء ولا ثبوته ومنه قول عمر رضي الله عنه نعم العبد صهيب
لو لم يخف الله لم يعصه وتقدم توجيهه الامر الثاني مما دلت عليه لو في
بها
المثال المذكور وهو قوله ولو شئنا لرفعناه ان ثبوت المشية من الله تعالى مستلزم
لثبوت الرفع ضرورة لان المشية سبب الرفع والرفع مسبب عنها وثبوت
السبب مستلزم لثبوت المسبب وهذان المعنيان المعبر عنهما بالامرين
قد تضمنهما اي شملتهما العبارة المذكورة وهي قوله حرف يقتضي امتناع
ما يليه واستلزامه لتاليه دون عبارة المعربين وهي قولهم حرف امتناع

Copyright © King Saud University